

مقدمة في أصول الفقه 6 - معاقدُ الأصول

حسن بخاري

الحمد لله الذي علمنا الاسلام وعلمنا الحكمة والقرآن. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ذو الجلال والاکرام واشهد ان سيدنا ونبينا محمدا عبد الله ورسوله صفوة الانام اللهم صلي وسلم وبارك عليه وعلى ال بيته وصحبه - [00:00:00](#)

صحابته الائمة الاعلام ومن تبعهم باحسان واقتفى اثرهم الى يوم الدين اما بعد. من اجل الشواهد في هذا المقام ما حدث في خلافة ابي بكر رضي الله عنه من الحوادث وما مر به من الوقائع كانت كلها مسائل اجتهادية. وكانت بحاجة الى - [00:00:20](#)

بالادراك وجه التنزيل فيها واصابة الحكم. فلا حروب الردة مثلا ولا جمع المصحف. ولا انفاذ جيش اسامة ولا المناقشة في استخلاف صحابي بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يلي امر الامة. كل تلك مسائل لم - [00:00:40](#)

وفيهما نص واولها من يخلف الامة بعد رسول الله عليه الصلاة والسلام. لم يكن بين ايديهم نص ان الخليفة من بعد فلان وليست هناك اية صريحة ولا حديث صريح. اقول صريح لان هناك من الدلالات من الادلة ما كان يشير فيها اشارة عليه الصلاة والسلام - [00:01:00](#)

لكن المسألة ليست صريحة فليست محل قطع لان تحمل الناس عليها. فهذا اول الخلاف او ان شئت فقل اول المسائل التي اختبر فيها الصحابة فقهاهم. وعلمهم وادراكهم. فاختلّفوا في المسألة فكان بينهم النقاش والمداولة في القصة التي تعرفون في - [00:01:20](#)

سقيفة بني ساعدة لما اختلف او سبق الانصار رضي الله عنهم فارتأوا ان يؤمر منهم امير ورأى انهم الانصار وانهم وزراء النبي صلى الله عليه وسلم وانهم ارباب الدار وانهم احق بالولاية والخلافة حتى ادركهم كبار الصحابة وفيهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة وابن عوف - [00:01:40](#)

خير المهاجرين فصار بينهما صار من اخذ وعطاء فانتهدت الامر والمسألة الى مبايعة ابي بكر رضي الله عنه هذا اول موقف اختبر فيه الصحابة رضي الله عنهم فقهم فانظر كيف اجتهدوا وكان لكل اجتهد مأخذه رأى الانصار رأيا رأى بعض المهاجرين رأيا اجتمع - [00:02:00](#)

الجميع فيما بعد على رأيه. هذه تجربة اولى كانت محل اختبار لفقه الصحابة وادراكهم. فانتهدت بفضل الله الى توفيق واجتمع الناس على امر رأى فيما بعد افراد الامة الى اليوم انه مقتضى دلالات النصوص لو جمعت. وان اولى الناس - [00:02:20](#)

اسوء حقهم بالخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر الصديق رضي الله عنه لما اجتمع في حقه من كثير من الدالة والاشارات التي كانت تقضي بمثل ذلك تأخير دفنه صلى الله عليه وسلم الى ما بعد الاستخلاف والانتفاء من هذا الامر هو جزء ايضا من الاجتهاد - [00:02:40](#)

ولم يقولوا رضي الله عنهم لن نبت في شيء حتى نفرغ من دفنه عليه الصلاة والسلام وقدموا امر ذلك وفيه من الفقه ايضا انهم بين بعض الامور فقدموا ما حقه التقديم. وكانوا يرون انهم لا يبقون يوما ولا ليلة بلا امام يلي امرهم. ولا امير يتولى شأن - [00:03:00](#)

الامة ويقودها بعد وفاة رسول الله عليه الصلاة والسلام. فاما اذا امر امير فكن للامور تجري بما في ذلك الفراغ من امره صلى الله عليه وسلم تغسلا وتكفينا ودفنا. يأتي بعد ذلك انفاذ جيش اسامة وكانت من المسائل المعلقة. فانه عليه الصلاة والسلام وجه بانفاذه - [00:03:20](#)

وبين وفاته فخرج الجيش فلما بلغ الجرف وهو موضع قرب المدينة وهو اليوم حي من احيائها. لما بلغوا الجرف بلغهم خبروا مرض رسول الله عليه الصلاة والسلام فتوقف اسامة رضي الله عنه ينتظر ويترثي ليلبغه امر رسول الله عليه الصلاة والسلام ولم يبرح حتى بلغه - [00:03:40](#)

نبأ الوفاة فعاد ادراجه الى المدينة فادرك ما ادرك الناس من خبر البيعة ومن دفن رسول الله عليه الصلاة والسلام. وهنا بدأت مسألة محل نقاش هل ينفذ جيش اسامة ام يبقى؟ والمسألة امام طريقين الطريق الاول امضاؤه تنفيذا لوصية رسول الله صلى الله -

00:04:00

عليه وسلم وتجهيز الجيش والطريق الاخر هو تغيير المسار نظرا لما جد من الحوادث. وفاة رسول الله عليه الصلاة والسلام احدثت خللا في المجتمع وارتدت بعض قبائل العرب والجزيرة اصبحت على صفيح ساخن كما يقولون يوشك ان تترد على ادبارها والاسلام سيتخلف واصبحت - 00:04:20

المدينة النبوية محل خطر محقق بها يوشك ان تلتهمها الاعراب ويهجم عليها الناس. فبقاء الجيش فيها اولى واستبقاؤهم احوط للمرحلة القادمة. فكان هذا رأيا اخر رآه بعض الصحابة. ثم اختلفوا فرأيت هذه مسألة اخرى هي محل من - 00:04:40

النظر والاجتهاد فاجتهدوا واعملوا فقههم رضي الله عنهم. فانتفى امرهم الى انفاذ جيش اسامة. وقد اصر على هذا الرأي ابو بكر رضي الله عنه فانفذه مع شيء من التعديل وهو استبقاء بعض كبار الصحابة كعمر ممن كان مكتسبا في الجيش ان يخرج تحت امره اسامة - 00:05:00

رضي الله عن الجميع لحاجة ابي بكر اليه فاستأذنه وهو القائد فاذن بابقاء عمر مع ابي بكر رضي الله عنهم اجمعين. فكانت المسألة خيرا وانفاذ الجيش مع انه ما بلغ قتالا لكنه بلغ هيبة في نفوس القبائل في الجزيرة ان يتحرك جيش من المدينة الى تبوك يقطع تلك - 00:05:20

المسافات قرابة الالف كيلو فتسمع بهم القبائل المجاورة وتزرع الهيبة في ثنايا الطريق ذهابا وعودة فسامع الناس ان هذا رغم وفاة نبهم عليه الصلاة والسلام الا انه لا يزال يبلغ من القوة ما ينفذ في الافاق من ثاني يوم بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام. فكان - 00:05:40

امكن لتثبيت الامن والاستقرار في دولة الاسلام في المدينة فرزقهم الله تعالى بذلك الاجتهاد خيرا وسدادا وتوفيقا. مثال ثالث المصحف وكتابته او جمعه في في كتاب واحد فان الوحي لما كان ينزل في حياة رسول الله عليه الصلاة والسلام كانوا - 00:06:00

الايات التي تنزل ويجمعونها ويكتبونها في الوراق وفي بعض العظام وفي بعض الحجارة وفي بعض الاشياء ولم تكن مجموعة على هيئة كتاب ورتب. فلما كانت حروب الردة وقتل من الحفظة عدد كبير. خشي الصحابة رضي - 00:06:20

الله عنه من تفلت القرآن بقتل الحفظة وحملة القرآن. فكان الرأي الذي طرح انذاك هو جمع المصحف وكتابته من الى الاخر على هيئة مرتبة وكان هذا امرا جديدا. لاحظ هي مسألة ايضا نازلة لم تكن موجودة زمن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:06:40

كان مجموعة متناثرا لكن تجميع مرتب على نحو المصاحف الموجودة بين ايدينا اليوم ما كان موجودا. فهذا الصحابة رضي الله عنهم مبدأ الامر ان يقدموا على شيء ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام. لاحظ انه شيء يتعلق بالقرآن والمسألة حساسة وربما كان الاقدام فيها خطيرا - 00:07:00

فاختلفوا فامتنع بعضهم خشية من ان يحدث شيئا في الدين ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام. وكان الفقه الدقيق في رأي من رأى ضرورة كذلك والمبادرة به وجمعه وتحصيله ونظروا الى جواب اصبح يعني مسلكا اصوليا فيما بعد. هل الحجة في ترك النبي - 00:07:20

صلى الله عليه وسلم فيكون دليلا لنا على الترك فنترك يعني ما تركه عليه الصلاة والسلام. يجب ان نتركه؟ الجواب نعم. لكن شرطي ان يكون الذي تركه النبي صلى الله عليه وسلم في حياته تركه مع وجود المقتضي له. والشرط الثاني انتفاء المانع - 00:07:40

هذه القاعدة كل فعل كل فعل تركه النبي صلى الله عليه وسلم مع وجود المقتضي له وانتفاء المانع يجب علينا تركه الى يوم القيامة. كل شيء ترك النبي صلى الله عليه وسلم فعله في حياته. مع وجود المقتضي له. يعني مع وجود السبب - 00:08:00

الباعث والداعي اليه وعدم وجود المانع لم يكن هناك شيء من الموانع. ثم ترى مع وجود السبب والحاجة ولم يكن هناك مانع ثم ترك

يجب علينا ان نترك هذا الامر معشر الامة قل مثل ذلك في تمثيل هذه القاعدة كل شيء نعتبره امرا محدثا - 00:08:20

في الدين من العبادات او شيء من الادراج في بعض امور الشريعة وجود المقتضي لها كان موجودا وعدم المانع كان منتفيا فلما تأتي الامة فيما بعد ستدهسه يكون ذلك مرفوضا بانه احداث شيء تركه النبي عليه الصلاة والسلام. كتابة الحديث وجمعه - 00:08:40

مثال اخر نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا تكتبوا عني غير القرآن. ومن كتب عني غير القرآن فليمح. فنهاهم في حياته ان يكتبوا شيئا غير القرآن وكان السبب في ذلك المنع هو خشية ان يختلط شيء من غير القرآن بالقرآن. فاراد عليه الصلاة والسلام الا يكون - 00:09:00

في حياته شيء في ورقة ولا صحيفة ولا في حجر ولا في جذع الا يكون شيء مكتوب الا القرآن. حتى لا يختلط به شيء اخر سواه فلما مات عليه الصلاة والسلام كان المقتضي موجودا في حياته وهو الجمع ومع ذلك ما جمع. لكن ثمة مانع - 00:09:20

كان في حياته لم يعد موجودا. فاختلفت المسألة. المانع الذي كان موجودا في حياته استمرار نزول الوحي. والقرآن مستمر. فاذا كتب شيء غير القرآن خشيت ان يختلط غير القرآن بالقرآن. اما بعد وفاته عليه الصلاة والسلام فقد اكتمل الوحي وانقطع وتم القرآن. فلم تعد - 00:09:40

اخشى انك لو بدأت تكتب الحديث ان يشتبه بشيء اخر جديد لا تدري قرآن هو ام حديث. فلما زال المانع اختلفت المسألة ولذلك قال العلماء ان منع الكتابة كتابة الحديث النبوي. في زمنه صلى الله عليه وسلم اختلف حكمها عما بعد وفاته عليه الصلاة والسلام لان - 00:10:00

المانع الذي كان موجودا قد انقضى. نعود الى مسألتنا في جمع المصحف. كانوا يرون ترك النبي عليه الصلاة والسلام لكنهم نظروا فاذا عليه الصلاة والسلام لم يكن لوجود مانع بل ولا كان لوجود حاجة ما وجد سبب الداعي الى جمعه مجموعة الصحابة - 00:10:20

والقوم قراء والناس القرآن في صدورهم يقومون به ويقرأونه فوجد السبب فيما بعد يعني حدث سبب لم يكن موجودا في زمنه فهو كثرة قتل القراء في الجهاد والفتوحات والغزو. فخشي الصحابة فوات القرآن ونسيانه. فمن ثم تجشموا نظرهم في المسألة - 00:10:40

والاجتهاد فيها فقالوا بجمعه وعدم الحرج في ذلك. وكان من المترددين في المسألة عمر رضي الله عنه فلم يلبث شرح الله صدره لرأي ابي بكر ثم شرح الله صدر زيد لما اتيا به وعرض عليه المشروع ليكون هو القائم بالمهمة تردد - 00:11:00

ثم شرح الله صدره بالرأي الذي رعاها الصحابييان الكريمان ثم كان المشروع الذي عاشت عليه الامة اليوم وهو جمع المصحف فكانت خطوة ولبنة اولى للمشروع الثاني في زمن الخليفة عثمان رضي الله عنه لما جمع مرة اخرى جمعا على نسخ متعددة ونسخ منه مجموعة - 00:11:20

ارسلت الى الامصار وبعث معها القراء من الصحابة ليتلقى الناس عنهم القرآن فهذا هو القرآن الذي تقرأ به الامة الى اليوم اربعة اثنى عشر قرنا وزيادة فهذا يدل على ان اجتهادات الصحابة رضي الله عنهم التي كانوا يمارسونها بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام كانت - 00:11:40

خير شاهد على تطبيق عملي لقواعد تشبعت بها نفوسهم هي نظر في الدالة هي اجتهادات. ولذلك اقول لما انقطع الوحي وبدأ الصحابة يخوضون بحر الحياة من غير رسول الله صلى الله عليه وسلم كما عاش معهم ثلاثا وعشرين سنة كانت تجربة صعبة لكنه - 00:12:00

رزقوا التوفيق بما معهم من توفيق الله عز وجل من النظر في الدالة والقدرة على الاستنباط ومعايشة هذه المسائل فكانوا اكفاء رضي الله عنهم بالنظر في المسائل حديث قتال وكلكم يعرف القصة لما ارتدت بعض القبائل من جزيرة العرب وكان ارتدادهم ليس كفرا ورجوعا - 00:12:20

الوثنية ولا عبادة للاصنام. كان كفرهم منعا للزكاة. فلما تشاور فيها الصحابة رضي الله عنهم وجعلوا يقولون هم مسلمون فكيف كان رأي ابي بكر رضي الله عنه والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والصيام او بين الصلاة والزكاة واستشهد بحديث امرت ان - 00:12:40

قاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. فاذا فعلوا ذلك قد عصموا مني دماءهم
الا بحق الاسلام. فاستنبط رضي الله عنه ان جمع هذه المذكورات هي العصمة لهؤلاء من القتال. يشهد ان - 00:13:00
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. فما رأى ممدوحة لمن فقد شيئا من الشروط المذكورة في هذا
الحديث ان يكف عنه القتال. قال فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام. ثم اطبق الصحابة رضي الله
عنهم على هذا - 00:13:20

الرأي ثم صار القتال واعادة الجزيرة الى واعادة الجزيرة الى حظيرة الاسلام حتى غدا مثلا يشاع بين الناس عندما تنزل النازلة لا
يوجد من يقوم لها فيقال ردة ولا ابا بكر لها. والمقصود ايها الكرام ان اجتهاد الصحابة في اول المراحل - 00:13:40
بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت دلالة واضحة على انهم يمتلكون من اصول هذا العلم قواعده. ولما الاصول والقواعد لا
اعني به المسائل بعينها لكن اعني ملكة كانت تعينهم على النظر في الدليل والاجتهاد في النازلة والخروج فيها - 00:14:00
حكم شرعي هو الذي يحقق المصلحة للامة ويحقق لهم نجاتها ويحقق لهم ايضا سلوك صراط الله المستقيم. هذا النظر الواسع دقيق
اكتسبه الصحابة رضي الله عنهم كما قلت في صدر الحديث بتربية واسعة على يد رسول الله عليه الصلاة والسلام. فلما انقضى -

00:14:20

ابي بكر رضي الله عنه وتولى عمر رضي الله عنه الخلافة جدت مسائل اخر وهكذا. لكن الذي جد في زمن عمر شيء من تنظيم الدولة
واحداث بعض الترتيبات الادارية واستحداث بعض الانظمة التي ترتب شؤون البلاد. فكانت هناك الدواوين اشبه بالوزارات اليوم -

00:14:40

حقائب جارية تدوين الدواوين انشاء ديوان لبيت المال. انشاء دار للسجن. انشاء ديوان للجيش. وكل الامور تصبح مرتبة بيت المال
يعني يحصر فيه اسماء المسلمين. ويذكر ما لهم فيه من الفرض والعطاء من الحق في بيت المال. وما يصرف لهم يسجل كل هذا. هذا - 00:15:00

ما كان موجودا ديوان الجيش يكتب فيه المسلمون الغزاة المشاركون في الجيوش والفتوحات ومن يقتتب في كل جهة من الجهات
ومن على ثغر والكتيبة الموجودة بالعراق من فيها من اسماء الرجال المشاركين. هذا ترتيب جديد لا عهد لهم به من قبل. انشاء دار
للسجن وتخصيصها لحبس - 00:15:20

ومن يعزرون بالحبس فكانت هذه احداث نظم جديدة اتكأ فيها الصحابة رضي الله عنهم وعلى رأسهم الفاروق الملهم عمر رضي الله
عنه اتكؤوا فيه على ما سمي عند الاصوليين فيما بعد بالمصالح المرسله. والنظر الى مسائل هي من حاجات الناس ومن ضرورات
الحياة - 00:15:40

وليس فيها نص شرعي يمنع وتحقق مصالح تتفاوت درجاتها بين ضرورة وحاجة وهي في الجملة منضبطة باصول الشريعة لا تعارض
منها فاحدثوها وصارت سنة ماضية وصار الالتزام بها مطلبا وصار العناية بها واجبا لان ولي الامر وضعها - 00:16:00
للناس فيجب الانقياد له سمعا وطاعة. فاتخذت مسيرة الحياة منحا اخر وتوسعت ولو كان الصحابة فاقدين لهذا النوع من الفهم
والنظر في الدالة لعاشت الامة تخلفا ورجعية الى اليوم. يعني - 00:16:20

تري انفتاح الحياة وتغير كثير من انماطها ووطرق العيش فيها. اقول لو كان الصحابة في تلك المرحلة بعقلية متحجرة وبفهم جامد
ولا يستطيعون النظر والتقليب في الدالة ولا مسايرة المستجدات في الحياة وعشنا على - 00:16:40
اليوم الى اليوم على ذلك النمط البدائي الذي تركه الناس واستجدت بهم الحياة. لكن الصحابة هم من فتحوا هذا الباب. الباب مسايرة
الحياة فيما يحقق المصالح فيما لا يتعارض مع امور الشريعة. فيما يحقق ايام الدولة الاسلامية فيما يرفع الراية فيما يقيم الدولة عزيز
- 00:17:00

مكيئة قوية مستغنية عن غيرها قوية على اعدائها. ناشرة لدين ربها الى اخره. هذا النظر اسسه الصحابة رضي الله عنه فضعوا
القواعد الاسس فكلما جاء خليفة وحاكم وامام ووجد شيئا من مستجدات الحياة البلد في حاجة اليه - 00:17:20

في حاجة اليها نزلوها على تلك القواعد واجروا عليها الاحكام الشرعية فما كان موافقا للحكم قبلوه وما كان مخالفا رفضوه وما كان بحاجة الى تعديل اجروا عليه تعديلا. وهكذا درجة حياة الصحابة. الحظ معي الان مسيرة هذا العلم. اصبح يظهر اكثر بروزا. يعني هو كان - [00:17:40](#)

وجوبا زمن النبي عليه الصلاة والسلام وظربنا له امثلة في الدرس المنصرف لكن الان بعد وفاته عليه الصلاة والسلام اصبحت هذه التطبيقات اكثر وضوحا لما؟ لانه لا وحي كما قلت ولا نصوص تنزل ولا مفزعة له من يذهب الى رسول الله عليه الصلاة والسلام فيسألوه عن كيت - [00:18:00](#)

وكيف؟ فما كان لهم الا الاجتهاد. في الاجتهاد كانت تبدو تلك التطبيقات الرائعة. والفقه الدقيق والنظر السديد واعمال ذلك الرصيد الكبير الذي جمعوه زمن حياتهم مع رسول الله عليه الصلاة والسلام. فعادت المسألة الى ظهور اكثر بروزا في جيل الصحابة بعد وفاة - [00:18:20](#)

رسول الله عليه الصلاة والسلام الى كم استمر هذا الحال؟ او ان شئت فقل في السؤال كيف كيف اتجه العلم هذا الذي حمله الصحابة في المرحلة التالية ماذا حدث له؟ اذا عرفنا انهم ورثوه تعلموه اخذوه شيء ما تلقوه وشيء ما بالملكة - [00:18:40](#) ثم اصبحوا اكثر ممارسة وتطبيقا بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم ولا زالوا ينظرون في المسائل ولا زالوا يقولون فيها يختلفون احيانا يتفقون احيانا كل هذا موجود. واشهر امثلة ذلك اختلافهم في كثير من مسائل الفرائض والمواريث. خصوصا في مسائل - [00:19:00](#)

العول ما يتعلق بشيء ليس من المنصوصات في نصوص الشريعة فيما يتعلق بقسمة التركات. فكانوا يجتهدون اجتهاده. يرى عمر رضي الله عنه رأيا ويرى رأيا ويرى ابن عباس رضي الله عنهما رأيا فتختلف انظارهم فدل ذلك على ان اجتهادا ما ينظرون فيه ويعملون فيه الادلة - [00:19:20](#) يقيسون فيه ويعملون فيه بعض القواعد التي تعلموها. هذه المرحلة انتهت الى جيل جاء بعده. جيل التابعين. وعليك ان تتابع مسيرة هذا العلم الى اين وصل؟ اذا الصحابة لا خوف والعلم موجود وقائم وحاضر ومطبق وجلي وبارز وطبقوه وقادوا به الحياة - [00:19:40](#)

اين اضحى العلم في من بعدهم؟ وماذا فعل التابعون؟ والى اين اتجهت مسائل هذا العلم؟ الى الان لم لم يصر بعد علما مكتوب في كتب لا مصنفات لا زال علما في الصدور والعقول يمارسونه بالنظر والاستنباط والنقاش والخلاف وابداء الرأي استمر - [00:20:00](#) الامر كذلك في جيل التابعين. واصبح الصحابة يورثون هذا العلم لمن جاء بعدهم كما ورثوا سائر العلوم الشرعية اما ورثوا رواية القرآن وتلاوته؟ اما ورثوا رواية الحديث النبوي وحفظه وحمله؟ اما ورث الفقه ومعرفة الاحكام والمسائل - [00:20:20](#) كذلك هم ورثوا النظر في الادلة وطرق الاستنباط وقواعد الدلالات وما الى ذلك. اسأل الله لي ولكم التوفيق والسداد والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [00:20:40](#)